

# الاتحاد العربي للدراجات ARAB CYCLING FEDERATION



## اللائحة الإدارية والمالية

### للأمانة العامة للاتحاد العربي للدراجات

- بعد الاطلاع على النظام الأساسي للاتحاد العربي للدراجات.
- وعلى اللائحة الفنية للاتحاد العربي للدراجات وتعديلاتها.
- وبناءً على اقتراح من الأمين العام للاتحاد العربي للدراجات وموافقة مجلس إدارة الاتحاد عليه.
- ولتتضمنات حسن سير وإعادة تنظيم العمل في الأمانة العامة للاتحاد العربي للدراجات.

تقرر ما يلي:-

(التعريفات)

مادة (1):-

يقصد بالمصطلحات الواردة أدناه المعاني الواردة نظير كل منها ما لم يتضمن سياق النص خلاف ذلك وهي:-  
الاتحاد: الاتحاد العربي للدراجات.

النظام الأساسي: النظام الأساسي للاتحاد العربي للدراجات المعتمد من الجمعية العمومية.

الجمعية العمومية: الجمعية العمومية للاتحاد والمكونة من الاتحادات الوطنية العربية كاملة العضوية.

اللائحة الفنية: اللائحة الفنية للاتحاد العربي للدراجات.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة الاتحاد العربي للدراجات المنتخب أصولاً من قبل الجمعية العمومية.

المكتب التنفيذي: المكتب التنفيذي للاتحاد العربي للدراجات المشكل بقرار من مجلس الإدارة.

الرئيس: رئيس الاتحاد العربي للدراجات.

الأمين العام: الأمين العام للاتحاد العربي للدراجات.

أمين الصندوق: المدير المالي والإداري بالاتحاد العربي للدراجات.

اللائحة: اللائحة الإدارية والمالية للأمانة العامة للاتحاد العربي للدراجات.

الهيكل التنظيمي: المخطط العام الذي يشكل الهيكل التنظيمي للأمانة العامة للاتحاد من رئاسة وأمانة عامة ووحداتها التنظيمية المختلفة.

مالية الاتحاد: الميزانية السنوية المعتمدة للاتحاد والتي يتحصل عليها من حكومة دولة المقر ورسوم الاشتراكات السنوية للاتحاد وغير ذلك من إيرادات بحسب النظام الأساسي واللائحة الفنية للاتحاد.

# الاتحاد العربي للدراجات ARAB CYCLING FEDERATION



## (الهيئة التنظيمية للأمانة العامة)

### مادة (2):-

- أ. تتكون الأمانة العامة للاتحاد وتحدد التبعية الإدارية والتنظيمية لوحداتها المختلفة على النحو الواردة في خارطة الهيكل التنظيمي المرفق بها القرار.
- ب. تحدد المهام والاختصاصات الوظيفية للوحدات التنظيمية المختلفة في الأمانة العامة على النحو الوارد في الفقرة (أ) سالفة الذكر وذلك على النحو الذي سيرد ذكره لاحقاً في هذا القرار.

### (الرئيس)

### مادة (3):-

- رئيس الاتحاد هو السلطة العليا في الاتحاد الذي ينفذ السياسة العامة للجمعية العمومية وما يصدر عن مجلس الإدارة والمكتب التنفيذي للاتحاد الذين يتأسهما من قرارات، ويوجه الأمانة العامة بتنفيذها تحت إشرافه العام، ويمارس صلاحياته وفقاً لما هو مقرر له في النظام الأساسي واللوائح الفنية للاتحاد، وهذا القرار.

### (الأمين العام)

### مادة (4):-

- الأمين العام هو السلطة العليا في الأمانة العامة الذي يعمل على تنفيذ قرارات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمكتب التنفيذي ورئيس الاتحاد، ويشرف على الأمانة العامة بوحدها التنظيمية المختلفة، ويمارس صلاحياته وفقاً لما هو مقرر له في النظام الأساسي واللوائح الفنية للاتحاد، وهذا القرار.

### (الشؤون المالية والإدارية)

### مادة (5):-

- أ. يتأسس هذه الوحدة المدير الإداري والمالي بالاتحاد وهو أمين الصندوق وفقاً لما جاء بالنظام الأساسي للاتحاد.
- ب. تتولى هذه الوحدة مهمة الاشراف على سجلات الموارد البشرية والمالية للأمانة العامة للاتحاد، وتمارس المهام والاختصاصات التالية:-
- 1- إعداد ومسك سجلات الموظفين في الأمانة العامة.
  - 2- مسك سجلات الحضور والانصراف للموظفين، بمراعاة الأيام والساعات المعتمدة للعمل وفق المعمول به في دولة المقر.
  - 3- الاشراف على السجلات المالية للاتحاد والاعمال المحاسبية ومراقبة أوجه الصرف والإيداع، بمراعاة الأنظمة المحاسبية المعمول بها لدى الهيئات والاتحادات الوطنية في دولة المقر وبحسب ما تعتمده الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمكتب التنفيذي للاتحاد من قرارات.

# الاتحاد العربي للدراجات ARAB CYCLING FEDERATION



- 4- تقديم المقترحات الخاصة حول زيادة إيرادات الاتحاد وماليتها العامة ورفعها إلى الأمين العام ومنه إلى رئيس الاتحاد لاتخاذ خطوات الاعتماد من خلال السلطة المختصة في الاتحاد.
- 5- أعداد الموازنة السنوية والحساب الختامي للاتحاد تمهيداً للعرض على مجلس الإدارة والجمعية العمومية في المواعيد المقررة وفقاً للنظام الأساسي.
- 6- توفير متطلبات الأمانة العامة من مشتريات ومواد وأثاث مكتبي ومتطلبات الضيافة والمواد الاستهلاكية، مع إعداد سجلات وبرامج خاصة لها.
- 7- الإشراف على المخازن والمواد المخزنة ومراعاة الضوابط المقررة للتخزين وفق المتبع في الاتحادات والهيئات الرياضية، مع إعداد سجلات وبرامج خاصة بها.
- 8- العمل تحت إشراف الأمين العام ورفع المقترحات والتوصيات إليه تمهيداً لعرضها على الرئيس.
- 9- ممارسة كافة المهام الأخرى المحددة لأمين الصندوق في النظام الأساسي للاتحاد ولائحته الفنية.

## (العلاقات العامة والاعلام والتسويق)

### مادة (6):-

- يتأسس هذه الوحدة مدير العلاقات العامة والاعلام بالاتحاد وتتولى هذه الوحدة مهمة الإشراف على الأمور المتعلقة بالعلاقات العامة والاعلام والتسويق، وتمارس في سبيل ذلك المهام والاختصاصات التالية:-
- 1- توطيد العلاقات العامة بين الأمانة العامة للاتحاد والهيئات والمجالس واللجان والاتحادات الرياضية ذات الصلة برياضة الدراجات وكافة الرياضات.
  - 2- الاعداد للمناسبات والفعاليات والاحتفالات التي ينظمها أو يشارك فيها أو يشرف عليها الاتحاد مع نظرائه والاتحادات الوطنية الاعضاء وكافة الهيئات والمؤسسات واللجان والاتحادات على مستوى الوطن العربي والعالم أجمع.
  - 3- الاشراف العام على الموقع الالكتروني الرسمي للاتحاد ومحتواه الإعلامي والرقمي، ورفع مقترحات تحديثه وتطويره إلى الأمين العام لتقرير المناسب.
  - 4- الاشراف على مواقع التواصل الاجتماعي للاتحاد ومراعاة تطويرها وتحديثها وتزويدها بالأخبار والصور والمعلومات بالتنسيق المسبق مع الأمين العام.
  - 5- أية مهام أخرى ذات صلة تكلف بها من قبل الأمين العام.

## (تقنية المعلومات)

### مادة (7):-

- يتأسس هذه الوحدة مدير تقنية المعلومات وتمارس هذه الوحدة المهام والاختصاصات التالية:-
- 1- الاشراف على البنية المعلوماتية للاتحاد، وتطويرها وفق أحدث البرامج والتقنيات.

# الاتحاد العربي للدراجات ARAB CYCLING FEDERATION



- 2- بناء بنية معلوماتية قوية للأمانة العامة وتوفير الاحتياطات اللازمة لضمان عملها في كافة الأوقات والظروف سواء من داخل أو خارج مكاتب الأمانة العامة.
- 3- الاستعانة بالشركات والمؤسسات المختصة في إعداد البرامج المتكاملة للإدارة الشاملة لتسيير أعمال الأمانة العامة بصورة الكترونية في كافة قطاعاتها وعلى النحو المبين في البند (2) سالف الذكر، بعد التأكد من توافر الاعتمادات المالية اللازمة لذلك بالتنسيق مع الوحدة التنظيمية المختصة.
- 4- تزويد الوحدات التنظيمية بالبرامج والدعم التقني اللازم لتسيير أعمالها اليومية وفق الإجراءات المعتمدة من الأمين العام.
- 5- ضمان حفظ البيانات والبرامج وتحديثها بصورة دورية وفقاً للمستجدات مع التأكيد على وجود احتياطات لها (Backup) يمكن الرجوع إليها حال تعذر الرجوع للبرامج والبيانات الأساسية لأي سبب من الأسباب.
- 6- أية مهام أخرى ذات صلة تكلف بها من قبل الأمين العام.

## (مكتبة وأرشيف الاتحاد)

### مادة (8):-

- يتأسس هذه الوحدة مدير مكتبة وأرشيف الاتحاد وتتمارس هذه الوحدة التنظيمية المهام والاختصاصات التالية:-
- 1- إعداد وتنظيم مكتبة للاتحاد تحفظ فيها الصور والأخبار والكتب والبحوث والدراسات التي يتم إعدادها من قبل المختصين على مستوى الوطن العربي والعالم أجمع.
  - 2- استخدام أفضل وأنسب الطرق والوسائل للحفظ بصورة عادية والكترونية، وذلك بالتنسيق مع الوحدات الأخرى ذات الصلة.
  - 3- مسك وحفظ سجلات الاتحاد ولجانه المختلفة باستخدام أفضل وأحدث وأنسب الطرق.
  - 4- ضمان إيجاد ذاكرة تاريخية للاتحاد تشكل رصيماً للإدارات المتعاقبة وللأجيال القادمة ومصدراً رسمياً للمعلومات يمكن العودة إليها في أي وقت وزمن عند الحاجة.
  - 5- أية مهام أخرى ذات صلة تكلف بها من قبل الأمين العام.

## (المستشارون)

### مادة (9):-

- 1- لرئيس الاتحاد اقتراح تعيين مستشارين له على أن يعرض على المكتب التنفيذي والذي بدوره يرفعها إلى مجلس الإدارة في أول اجتماع له للاعتماد، ويحدد في مقترح الرئيس المهام المقرر اسنادها للمستشار المراد تعيينه.
- 2- يتكون مكتب المستشارون من المختصين وأصحاب الخبرة والمعرفة في كافة الشؤون ذات الصلة برياضة الدراجات.



# الاتحاد العربي للدراجات ARAB CYCLING FEDERATION



3- يجوز لرئيس الاتحاد تحديد مكافآت أو مخصصات مالية للمستشارين المعينين يتم تضمينها في عقودهم بشرط توافر اعتمادات مالية لذلك.

## (سكرتارية الاتحاد)

### مادة (10):-

- أ. يتولى السكرتير التنفيذي المهام والصلاحيات التي يحددها له الأمين العام في بطاقة الوصف الوظيفي الخاصة به.
- ب. يتولى السكرتير الفني المهام والصلاحيات التي يحددها له الأمين العام في بطاقة الوصف الوظيفي الخاصة به.

## (ميزانية الاتحاد)

### مادة (11):-

- أ. تتكون ميزانية الاتحاد من المصادر التالية:-
  - 1- المخصصات المالية التي تعتمدها له الهيئة المختصة لدى حكومة دولة المقر.
  - 2- رسوم الاشتراكات السنوية والغرامات التي تتحصل عليها الأمانة العامة من الاتحادات الوطنية الأعضاء والمحددة أصولاً في اللائحة الفنية للاتحاد.
  - 3- الإيرادات التي تتحصل عليها الأمانة العامة وفق ما هو وارد في النظام الأساسي للاتحاد.
- ب. تبدأ السنة المالية للاتحاد من 01/01 وتنتهي في 31/12 من كل عام، ويجوز بقرار من مجلس الإدارة بناء على توصية من المكتب التنفيذي أن تبدأ السنة المالية الأولى بتاريخ آخر على أن تنتهي بنهاية السنة التي بدأت فيها.

## (بطاقات الوصف الوظيفي)

### مادة (12):-

يعتمد الأمين العام بطاقات الوصف الوظيفي للوظائف الواردة في الهيكل التنظيمي الأساسي المعتمد للأمانة العامة من قبل مجلس الإدارة.

## (التعيينات)

### مادة (13)

- 1- يعين الأمين العام / الأمين العام المساعد / أمين الصندوق بناء على توصية من الرئيس ومصادقة من مجلس الإدارة
- 2- يعين كافة الموظفين في الأمانة العامة بقرار من الرئيس بناء على توصية من الأمين العام.
- 3- تحدد عقود التوظيف نوع العقد (دوام كلي / جزئي/متطوع)، ورواتب ومكافآت وبدلات المعينين.

# الاتحاد العربي للدراجات ARAB CYCLING FEDERATION



## (أحكام عامة)

### مادة (14)

- 1- يخضع كافة المعينين لقانون علاقات العمل في دولة المقر.
- 2- يتم إشراك الموظفين المواطنين المعينين بنظام العقود الدائمة بنظام التقاعد المعمول به في دولة المقر وتحمل الأمانة العامة نسب الاشتراك المقررة عليها.
- 3- يجوز شمول غير مواطني دولة المقر بإشراكهم في أنظمة التعاقد إن كانت تسمح قوانينها ولوائحها بذلك.
- 4- يجوز بناء على اقتراح من الأمين العام وموافقة مجلس الإدارة منح بعض المخصصات والمكافئات المالية للمتعاونين مع الاتحاد وبدلات العمل الإضافي وغير ذلك من البدلات، شريطة توافر الاعتمادات المالية اللازمة لذلك، وصدور قرار تنظيمي بذلك من الرئيس.
- 5- فيما لم يرد فيه نص في هذه اللائحة، تطبق كافة الأحكام والمهام والاختصاصات الواجب اتباعها وتنفيذها في النظام الأساسي للاتحاد.



## الهيكل التنظيمي للأمانة العامة للاتحاد العربي للدراجات

